

1- التعليق على صحيح البخاري كتاب الشفعة وبداية كتاب الإجارة- أد سامي الصغير- 31 ربيع الآخر 5441هـ

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه من مشايخه ولولاة امورنا ولجميع المسلمين امين. قال امام المحدثين ابو عبد الله البخاري رحمه الله تعالى - [00:00:00](#) في صحيحه لكتاب الشفعة قال رحمه الله باب الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال - [00:00:19](#) قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل ما لم يقسم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله - [00:00:37](#) وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه قال رحمه الله تعالى كتاب الشفعة باب الشفعة مما لم يقسم فاذا وقعت الحدود فلا شفعة تقدم لنا ان الشفعة هي انتزاع الشريك حصة شريكه - [00:00:51](#) ممن انتقلت اليه بعوض مالي بئمنه الذي استقر عليه العقد وقد سبق هذا واما الحديث حديث جابر رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة قضى اي حكم - [00:01:11](#) الشفعة في كل ما لم يقسم اي في كل شيء لم يقسم ثم قال فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وقول فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة يقتضي ان الشفعة لا تثبت الا في العقار - [00:01:31](#) الشيء الثابت لقول الحدود وصرفت الطرق والى هذا ذهب بعض اهل العلم رحمهم الله وقالوا انه لا شفعة في المنقول والقول الثاني ان الشفعة تثبت في كل حق مشترك لان الشفعة شرعت - [00:01:54](#) لازالة الضرر فمتى حصل الضرر فانها تثبت ولعموم قوله قضى بالشفعة في كل ما لم يقسم وهذا عام واما قوله فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة فلا يقتضي اختصاص الشفعة - [00:02:17](#) في الثابت دون المنقول. يعني في العقار ووجه ذلك ان قولهم فاذا وقعت الحدود فرد من افراد العموم في قوله في كل ما لم يقسم والقاعدة ان ذكر بعض افراد العام - [00:02:40](#) بحكم لا يخالف العام لا يقتضي التخصيص ذكر بعض افراد العام في حكم لا يخالف العام لا يقتضي التخصيص. بل يقتضي ان هذا الذي ذكر هو اول اول ما يدخل. فمثلا - [00:02:59](#) لو قلت لك اكرم الطلبة اكرم الطلبة هذا عام ثم قلت لك اكرم زيدا وهو من الطلبة فهل هذا يقتضي اختصاص الاكرام به دون غيره الجواب لا بل هو فرد من افراد - [00:03:20](#) العموم في قوله اكرم الطلبة فعلى هذا لا يقتضي التخصيص وهذه القاعدة تنفك في ابواب كثيرة من امثلتها ايضا قول الله عز وجل والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون المطلقات عام في كل ايش؟ مطلقة - [00:03:39](#) والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون ولا يحل لهن ان يكتمن ما خلق الله في ارحامهن ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر ثم قال وبعولتهن احق بردهن في ذلك من التي يكون بعلها - [00:04:08](#) احق بردها هي الرجعية فهل يقتضي هذا ان نقول ان قوله والمطلقات والمطلقات انه خاص بالرجعيات الجواب لا قوله وبعولتهن هذا

فرد من افراد العموم فلا يقتضي التخصيص. نعم هذا الحديث يدل على ثبوت الشفعة - [00:04:27](#)

وفي قوله فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة استدل به بعضهم على ان الجار لا شفعة له وسيأتي ان شاء الله تعالى في الباب الاخر ما يدل على ثبوت الشفعة للجار بشرط. نعم - [00:04:56](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع وقال الحكم اذا اذن له قبل البيع فلا شفعة له. وقال الشعبي من بيعت شفעתه وهو شاهد لا يغيرها فلا شفعة له - [00:05:13](#)

يقول باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع اي ان الشريك اذا اراد ان يبيع نصيبه وحصته فعليه ان يعرض هذا النصيب على شريكه قبل ان يبيع ولهذا قال لا يحل له ان يبيع حتى يؤذن شريكه - [00:05:29](#)

يعني يخبره بذلك لان ذلك اطيّب بقلبه ولان لا يحصل الخصام وآء العداوة والبغضاء بينهما فاذا عرض على شريكه وقال انا اريد ان ابيع حصتي مما بيني وبينك ورضي بذلك واذن فلا حرج. والا فهو احق. نعم - [00:05:52](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله قال حدثنا المكي بن ابراهيم قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابراهيم الميسرة عن عمرو ابن الشديّد قال وقفت على سعد ابن ابي وقاص فجاء - [00:06:20](#)

مسمر ابن مكرمة فوضع يده على احدى منكبي. اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في ذلك فقال سعد والله ما والله ما ابتاعهما. فقال المسمر والله لتبتاعنهما. فقال سعد - [00:06:33](#)

والله لا ازيدك على اربعة الاف منجمة او مقطعة. قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مئة خمسمائة دينار ولولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الجار احق بسقبة ما اعطيتك باربعة الاف وانا اعطى بها - [00:06:53](#)

خمسمئة دينار فاعطاها اياه طيب هذا الحديث يدل على مسائل منها اولا جواز الحلف بدون استحلاف اذا دعت الحاجة الى ذلك بتوكيد الكلام او الخبر في قوله والله وقال المسمر ايضا والله مع انه لم يطلب من احدهما - [00:07:11](#)

اليمين لكن اذا دعت الحاجة الى ذلك فلا حرج وفيه ايضا دليل على ان الجار احق بسقبة وفي لفظه اي بجواره وهذا يدل على ثبوت الشفعة للجار ثبوت الشيف علي الجار - [00:07:37](#)

ولكن هل تثبت الشفعة الجار على كل حال الجواب للعلماء في ذلك ثلاثة اقوال بالنسبة للشوف على الجار منهم من اثبت الشفعة للجاري مطلقا ومنهم من نفاها مطلقا ومنهم من اثبتها بشرط او بقيد - [00:07:59](#)

من العلماء من نفى ثبوت الشوف عن الجار. وقال ان الجار لا شفعة له لقول النبي صلى الله عليه وسلم فاذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وهذا انما هو في الاملاك - [00:08:28](#)

والجار لا يملك ملك جاره ومنهم من اثبتها مطلقا بعموم الجار احق بصقبة او بالسقبة اي بجواره ومنهم من فصل وقال ان كان بين الجارين حق مشترك كطريق او بئر - [00:08:45](#)

او نحو ذلك فتثبت الشفعة للجار لانه يتبرر بجوار غيره واما اذا لم يكن بينهما حق مشترك فلا شفعة وهذا القول هو الراجح وبه تجتمع الادلة احسن الله اليك قال رحمه الله - [00:09:08](#)

باب اي الجوار اقرب قال حدثنا حجاج قال حدثنا شعبة قال وحدثنا علي ابن عبد الله قال حدثنا شبابه هل حدثنا شعبة؟ قال حدثنا ابو عمران قال طرحة ابن عبدالله عن عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما - [00:09:33](#)

بين ايهما اهدي؟ قال الى اقربهما منك بابا الى اقربهما طيب يقول باب اي الجوار اقرب. الجار هو القريب والملاصق للانسان الجار هو القريب والملاصق لانسان سواء كان عن يمينه - [00:09:55](#)

ام امامه ام فوقه ام خلفه؟ ام تحته حتى الذين يسكنون العمائر والشقق من كان فوقه او هو كان فوق غيره فانه يعتبر جارا وحج بعض العلماء رحمهم الله على الجار باربعين بابا او باربعين بيتا - [00:10:18](#)

ولكن هذا لا دليل عليه ولو قلنا به لكان هذا في الزمن الماضي حين حينما كانت البيوت صغيرة جدا ولكن في وقتنا الحاضر لو قلنا الجار اربعون دارا او اربعون بابا فربما تجاوز حيا الى حي - [00:10:41](#)

الى حين اخر المرجع الى العرف لان القاعدة ان كل ما اتى ولم يحدد فانه يرجع فيه الى العرف كما قيل وكل ما اتى ولم يحدد بالشرع كالحرز فبالعرف حدوديه - [00:11:05](#)

هنا يقول ان لي جارين تقول ان لي جارين فالى ايهما اهدي؟ قال الى اقربهما منك بابا فدل هذا على ان الاقرب اولى من غيرها ومثله ايضا اجابة الدعوة فاذا - [00:11:25](#)

دعاه شخصان فان تباين وقتا فانه يقدم الاول فالاول وان لم يعلم او كان جميعا فانه يقدم الاقرب بابا فمثلا لو دعاك جارك الذي يبعد عنك مئة متر ثم دعاك جارك الذي يبعد عنك عشرة امتار - [00:11:43](#)

فان امكن الجمع بين الدعوتين بحيث انك تجيب هذه وهذه فهذا هو الواجب المطلوب وان لم يمكن فانك تجيب الاول فالاول ومن سبق الى ما لم يسبق اليه غيره فهو - [00:12:12](#)

احق به فان تساويا بمعنى ان الانسان دخل بيته ووجد بطاقتين ايجارين ولا يدري ايهما السابق واللاحق حينئذ يرجح الاقرب بابا احسن الله اليكم رحمه الله كتاب الاجارة بسم الله الرحمن الرحيم في الايجارات باب استئجار الرجل الصالح وقول الله تعالى - [00:12:30](#)

ان خير من استأجرت القوي الامين ان خير من استأجرت القوي الامين والخازن الامين ومن لم يستعمل من اراده حدثنا طيب يقول رحمه الله آ باب في الايجارات جمع اجارة - [00:13:02](#)

والاجارة في اللغة بمعنى الثابة واما اصطلاحا الاجارة هي بيع المنفعة بعوض وان شئت فقل تمليك المنفعة بعوض كما لو قلت اجرتك بيتي مدة شهر فانت حينما تقول اجرتك بيتي مدة شهر قد ملكت المستأجر - [00:13:22](#)

المنفعة مدة شهر الاجارة هي بيع لكنه بيع يقع على المنافع لا على الرقبة وقوله رحمه الله باب استئجار الرجل الصالح والرجل الصالح هو القائم بحقوق الله وحقوق عباده - [00:13:50](#)

وقال الله تعالى ان خير من استأجرت القوي الامين وهذا من وصفان القوة والامانة هما شرطان في كل ولاية شرطان في كل ولاية فكل ولاية انما يولاهما من كان قويا امينا - [00:14:15](#)

والقوي ضده الضعيف والامين ضده من لا امانة له وهو الخائن فكل ولاية ورعاية فلا يولى اياها الا من كان قويا امينا قويا امينا ومعنى قويا اي ان عنده اي ان لديه علما وخبرة ودراية فيما وكل اليه - [00:14:39](#)

وليس القوة البدنية لا. القوي يعني فيما وكل اليه فلو وكل اليه ما يتعلق بالتجارة القوة في التجارة ان يكون لديه معرفة بادارة المال وتصريفه وما يكون فيه الربح وما لا يكون فيه الربح - [00:15:10](#)

كذلك ايضا الامانة ان يكون امينا بحيث لا يكتفم شيئا او يحدد شيئا من الذبح والنماء. نعم والخازن الامين اي ان الخازن الامين رجل صالح والخازن الامين ومن لم يستعمل من اراده. نعم - [00:15:31](#)

وفي قوله باب استئجار الرجل الصالح يدل على انه ينبغي الانسان ان يختار رجلا صالحا يستأجره. لان الصالح هو الذي يؤتمن استدلل رحمه الله قصة موسى مع شعيب مع الفتاتين في قصة شعيب يا ابتي استعجل ان خير من استأجرت - [00:15:54](#)

القوي الامين وفي هذا دليل على العمل بشرع من قبلنا ما لم يرد ما لم يرد شرعا بخلافه نعم اذا القوي الامين هاتان صفتان لكل ولاية. القوة على العمل وبستأجر من كان عنده قوة على العمل - [00:16:23](#)

والثاني الامانة وهي الورع وعدم الخيانة وهاتان الصفتان قد يرحمك الله. قد توفرتا في موسى عليه الصلاة والسلام فهو قوي لانه سقى للمرأتين ومن قوته انه ازال الحجر الذي يرفعه الجماعة من من الناس - [00:16:47](#)

وهو امين ايضا عليه الصلاة والسلام اللي هو ضد ولكنه قوي اذا كان عنده امانة ليس كل ضعف ديني يدل على الخيانة قد يكون الانسان عنده ضعف في الدين لكنه امين - [00:17:09](#)

قد يكون يعني عنده نوع من من الاخلال ببعض الامور المتعلقة يعني يتساهل في بعض الواجبات ونحن لكن من حيث الامانة امين ان هذا لان هذه المنفعة لانها لان الخلل في الدين هنا لا يعود الى ما وكل اليه - [00:17:37](#)

وش الفائدة اخذ واحد امين لكنه لا يحسن عمل ربما يتاجر وتخسر لو اجتمع رجل مثلا تقدم الى اليه للنكاح رجل عاقل ولكنه قليل الدين ورجل متدين ولكن ضعيف العقل - [00:17:55](#)

ايهما اولى الاول اولى لا شك كان عنده عقل لماذا؟ لان العاقل ايها الاخوة لا يضر المرأة مهما كان العاقل لا يضر اما الذي عنده دين لكن ليس عنده عقل هذا يضر يضر بها متأولا - [00:18:21](#)

يضرب ويضربوهن هاخذ وخذ بيدك ضغثا اضرب به ولا تحنف. مشكلة ولذلك العقل من اعظم النعم التي ينعم الله عز وجل بها العبد اذا اجتمع عقل ودين وعلم فهو نور على نور. نعم - [00:18:40](#)

ايضا انظر الى من من بالنسبة للعلم بعض الناس يرزق علما لكن لا يرزق عقلا فتجد انه يعني يكون يكون ظرره اكثر من وبعض الناس يكون عنده عقل لكن وان كان عنده قلة من العلم لكن ينفع الله عز وجل ينفع به فاعظم نعمة ينعم - [00:19:02](#)

الله عز وجل به على الانسان هي نعمة نعمة العقل. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله قال حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا سفيان عن ابي بردة قال اخبرني جدي ابو مردة عن ابيه ابي موسى الاشعري رضي الله عنه - [00:19:25](#)

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم الخازن الامين الذي يؤدي ما امر به طيب نفسه احد المتصدقين طيب يقول قول الخازن الامين. الخازن هنا الخادم الخادم ومن ومن استاجر بحفظ شيء - [00:19:43](#)

اذا كان امينا الخازن الامين الذي يؤدي ما امر به طيبا طيب نفسه. طيب ايش نفسه احد المتصدقين وفي لفظ احد المتصدقين بلفظ الجمع ومعنى ان الخازن الامين الذي يوكل اليه الحفظ - [00:20:03](#)

ويقوم بما اه وكل اليه اذا كان امينا فانه يكون مشاركا صاحب المال من حيث الاجر والثواب فاذا قال اعطي الفقير الفلاني كذا وكذا من الخزانة او اعطه كذا وكذا من الطعام فيعطيه. فحينئذ يكون شريكا له في الاجر. نعم - [00:20:24](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله هذا حدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن قرة ابن خالد قال حدثني حميد بن هلال قال حدثنا ابو بردة عن ابي موسى قال اقبل اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعني رجل - [00:20:51](#)

من الاشعريين فقلت ما علمت انهما يطلبان العمل قال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده طيب هذا حديث ابي موسى يقول اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعني رجلان من الاشعريين اي من قومه - [00:21:08](#)

والاشعريون قبيلة من قبائل اليمن يقول فقلت ما علمت ما علمت انهما يطلبان العمل انهما يطلبان العمل. يعني ما اخبراني انهما يريدان العمل اه قال لن او لا نستعمل على عملنا من اراده. اي لا نولي على هذا العمل - [00:21:26](#)

او على هذه الوظيفة من ارادها ومن طلبها لان الغالب انه يكون طامعا فيها وربما يكون عنده شيء من التساهل لكن اذا رغب فيه من غير طلب فالغالب انه يكون - [00:21:52](#)

ابلق في الامانة واداء الواجب وهذا يدل على ان الانسان لا ينبغي له ان يطلب الولاية ولكن هذا ليس على اطلاقه يعني ان طلب الولاية ان طلبها الانسان لا لمصلحة نفسه وانما لمصلحة العامة فلا حرج - [00:22:16](#)

ولهذا قال يوسف عليه الصلاة والسلام اجعلني على خزائن الارض اني حفيظ كذلك ايضا لو فرض ان الانسان طلب الامامة او الخطابة طلب امامة مسجد او الخطابة في جامع خشية ان - [00:22:39](#)

يتولى هذا الامر من لا يكون اهلا او من لا يحسنه فهذا قصد قصد حسن احسن الله اليك قال رحمه الله ويدل على ويدل على جواز الطلب عن حديث عثمان بن ابي العاص رضي الله عنه انه اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اجعلني امام قومي - [00:23:00](#)

فقال انت امامهم واقتدي باضعفهم واتخذ مؤذنا لا يأخذ على اذانه اجرا كان الصحابي رضي الله عنه طلب الامام لانه يرى من نفسه الكفاءة والاهلية فاذا كان الشخص يرى من نفسه الكفاءة والاهلية او ايضا اراد ان يتخذ من الامام سبيلا الى الدعوة والتعليم - [00:23:27](#)

والتدريس فهذا قصد حسن اما اذا كان يطلب الامام او الولاية لحظ نفسه فهذا الذي ورد فيه الذنب. نعم احسن الله اليك قال رحمه

الله الغنم على قراريط قال حدثنا احمد بن محمد المكي قال حدثنا عمرو ابن يحيى عن جده عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبي - [00:23:55](#)

الا رعى الغنم. فقال اصحابه وانت؟ فقال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة نعم يقول باب رعي الغنم على قراريط والقراريط جمع قيراط وهو الجزء من الدينار او الدرهم. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يرعى الغنم - [00:24:25](#)

على قراريط اي باجرة قدرها قراريط وقوله ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم قال فقال اصحابه وانت؟ قال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة وهذي الحديث مناسبتة في الباب - [00:24:45](#)

صحة الاجارة لرعي الغنم على الدراهم معلومة او على منفعة معلومة الدراهم المعلومة كما في هذا الحديث والمنفعة المعلومة كما في تقدم في قصة موسى عليه الصلاة والسلام ان خير من استأجرت - [00:25:08](#)

القوي الامين وفي هذا الحديث ايضا دليل على ان الانبياء رعو الغنم والحكمة من كونهم يرعون الغنم انهم ينتقلون من رعي الغنم الى رعي الامم فهمتم؟ الحكمة من ذلك انهم ينتقلون من رعي الغنم الى رعي الامم - [00:25:29](#)

فينتقلون من الادنى الى الاعلى وذلك لان الذي يرعى الغنم يتعلم الحلم والصبر والاناة والتؤدة بان الغنم او رعاية الغنم تحتاج الى صبر وتحتاج الى حلم. لان الغنم تتفرق ها هنا وها هنا - [00:25:55](#)

فاذا لم يكن الراعي عنده صبر وعنده حلم وعنده حكمة فانه لا يمكن ان يستمر في ذلك وانما خص الغنم لقوله الا رأى الغنم لكونها يعيدون بقية بهيمة الانعام لكونها اضعف من غيرها - [00:26:20](#)

ولان تفرقها اكثر من تفرق الابل والبقر لان الابل والبقر يمكن ضبطها بالربط بخلاف الغنم ومع ذلك مع كونها يعني تتفرق الغنم الا انها اسرع انقيادا من الابل يعني لو تأتي واحدة الجميع يأتي بخلاف الابل - [00:26:43](#)

ولهذا تشاهدون الان يعني اذا مرتم بالطريق ابل ترعى تجد انها متفرقة واحد على بعد خمس مئة متر والثاني بعيد فيحتاج في مشقة اما الغنم هي وان تفرقت لكنها تكون حول - [00:27:12](#)

حول بعضها ايه ده هذا اقرب يعني لو فرض ان رجلا باء باع بيتا وله جاران كلاهما يطلب الشفع. من الاحق - [00:27:29](#)